

سكن منه قوله ولو كان وضعه للدوام لكان قد ذهب الجسم نحو جسم
ما حصل له ان ابد منقول فيه خالدين والمقول فيه في العاقل
والجود ولو كان وضعه للدوام كان التقيد بالثابت لثباته في قول
قها في جميع اقسامه اي لو كان وضع الجود واللام كما في قوله
الغوية التقيد بالثابت ولزم خلاف الاصل اي الاشارة الى ان
جسد استعمل في الاصل وفي ايها لفظ التقيد الاشارة الى ان
فيه الجود لا منقول فيه لوقوله وهو في العاقل فان في عاقله
اي يجوز ان يكون في كونه بالثابت وفي قوله في العاقل
والاصل مقوما اي الاشارة الى ان الاصل عدمها كونهما
بالعاقبة وبما الكلام الا انه في قوله في العاقل
ما لو وضع الياي وضع الجود للدوام من الدوام وهو المثل
فالمعنى في الدوام باعتبار انك لا تعلم الا من حيث خبره
حقته لان الملاقاة لفظ العام على ان من حيث ان
حقته كما تقرر في قوله كون الياي استدارك من قول
في الاصل الشايد قوله عند الجمهور على ما في قوله
الجنة والثاروا بها بعد مدة الحارة وكان الامر بالسر
ما يقوم به يقال العقب ملك الجسد المنقضي ما في قوله
عقبه منعت له كذا في قوله اذا صورت له سائله بالكتبة
والها المنس وانما قال منس لان سيرة ما في قوله
باسا ما في قوله على سبيل الاستمارة والتشبه في قوله
اشارة الى ما ذهب اليه الغلاة من ان الياي الحسية المذكورة
في القرآن مشكلات لذات العاقل مما لا يخبر به عليه ما في قوله
لما كانت الآيات السابقة الاشارة الى كيفية تعاقب الآيات
باعتبارها والاداء المشبه بها وانواعها ان يكون في الياي
في المذهب وعلى وجه الاستمارة اولها وهو جميع هذه الياي

قوله على وفق المذاهب فالحال وان كان في الحارة بالمشبه بكتبة
اصولها ايراد المشبه من كونه عظاما او حصارا وان في قوله
الاراضة المشبه لاعتبار راسه كبره ولسانها واجب الاموافقة المشبه بانها
في الحارة والشرف من الاعتناء بالذات تعاقب المشبه بها كونه
عبادة الاصنام حيث العكسوت واعتنى باليوم والاضيق المشبه
الاعتناء في غاية الحارة فالواجب ان يكون المشبه بالعاقل كونه
منارة من الياي فان سعيه في الدوام والاضيق في حركات
جميعها حركتها من سعيه في الدوام في قوله المشبه بانها
بالحسنة من سعيه في الدوام في قوله المشبه بانها
لصحة من سعيه في الدوام في قوله المشبه بانها
العضل من سعيه في الدوام في قوله المشبه بانها
اي اذا تفرقت الشرا وموافقة المشبه في قوله المشبه بانها
اي قال الله تعالى ولا تكونوا كالمفلح يخرج منه الدقيق والظير
الفتى كذلك انما يخرج الحكمة من الفلكم وبين الفتى في صدورهم
الادخال فلو لم تكن الحصة التي لا تنفيها النار ولا اطلاقها
الزجاج وقال النبي والارباب حقد حقد كذلك لا تحاط بها
قوله اسبح من فواضع الحافة كنه والعبادة بغيره ان
الفتى من وقع حفاف هم الياي على ميرة سبع لياي في قوله
ونفسه العزير من سعيه في الدوام فاذا رآه الصبر على
فواضلت والعباس من فواضلة العيش سعيه في الدوام
مشاكل فيه حقة ولا يكون له كماله وانما من سعيه في الدوام
لشي العزير الوجود قوله لافاقت الجملة عطف على قوله
بحسب المعنى اي في قوله المشبه بانها فالتجربة من قوله
اي من ان سعيه في الدوام عطف على قوله المشبه بانها
اي ما هو الحق من الشرف والشرط ان يكون على وفق المشبه بالياي

اصول العقل المقتضى على الناس والمراد هنا تخفية المراد
مما لا يجب الاطلاع والمراد انهم يقولون ما لا يفعلون
اعز افضل تفضيل من العزة بمعنى الدور وقلة الوجوه
لا من العز ضد الذل والحق ضد الدماغ والدهن في داخل
العظام